ليس لاخراج فيره بل لانه المتيسر عند اهل الحجاز لكن مذهب الشافعي ان
تفقيم ذلك للحاضرين سنة ونائو جايز ويجوز التقاطه والترك أولى
عن عن عايشة
كان اذا اساء الله تعالى خيرا جعل بالطن كفيه اليه واذا استعاذ
من شر جعل ظاهرهما اليه لدفع ما يتصوره من مقابلة العذاب والشر
فيجعل يديه كالترس الواقي عن المكروه وما فيه من التقاول برد البلاء
حم عن السايب رمز لحسنه قال ابن حجر وفيه ابن لهيعة وقال الهيثمي
رواه احمد مرسلا باسناد حسن انتهى وفيه ايضا ان بضعف هذا المتصل
فتحسين المصنف له كانه لاعتضاده
كان اذا اسال السيل قال اخرجوا بنا الى هذا الوادي الذي جعله
الله طهورا فنتطهر منه ونحمد الله عليه فيسن فعل ذلك لكل احد قال
الشافعية ويسن لكل احد ان يبطر للمطر ويقول اللهم صيبا نافعا ويكره
له مد يده غير عورته ويغتسل ويتوضا في سيل الوادي فان لم
يجمعهما توضا الشافعي في مسنده ه هق كلاهما عن يزيد بن الهاد
مرسلا ظاهره انه لاعلة فيه الا الارسال والامر بخلافه فقد قال
الذهبي في المهذب انه مع ارساله منقطع ايضا
كان اذا سجد جافى مرفقيه عن ابطيه مجافاة بليغة اي بحيث كل بياض
عن الجنب الذي يليه حتى يرى بضم التحتية مبنيا للمفعول وفي رواية للفاعل
وفي رواية حتى يرى بفتح التحتية مبنيا للمفعول وفي رواية حتى
بيدو اي يظهر لكثرة تجافيه بياض ابطيه فيسن ذلك سنا مؤكدا
للذكر لا الانثى قال ابن جرير وزعم انه انما فعله عند الازدحام وضيق
المكان لادليل عليه والكلام حيث لاعذر لعلة او ضيق مكان انتهى
والمراد يرى لو كان غير لابس ثوبا او هو على ظاهره وان ابطه كان
ابيض وبه صرح الطبري فقال من خصايصه ان الابط من جميع
الناس متغير اللون بخلافه ومثله القرطبي وزاد ولا شعر عليه وتعقبه
صاحب شرح تقريب الاسانيد بانه لم يثبت وبان الخصايص لا تثبت
بالاحتمال ولا يلزم من بياضه كونه لا شعر له حم وكذا ابن خزيمة وابو
عوانة عن جابر بن عبد الله رمزه لحسنه قال ابو زرعة صحيح وقال
الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح ورواه ابن جرير في تهذيبه من
عدة طرق عن ابن عباس وسببه عنده انه قيل له هل رأيت في
ملاك فلان اذا سجد وضع صدره وذراعيه بالارض فقال هكذا

يريض الكلب ثم ذكره وقضيته تصرف المولف ان هذا مما لم يتعرض الشيخان
ولا احدهما لتحريمه وليس كذلك بل رواه البخاري بلفظ كان اذا صلى فرج
بين يديه حتى بيد وبياض ابطيه ومسلم بلفظ كان اذا سجد فرج بيديه
عن ابطيه حتى اني لارى بياض ابطيه
كان اذا سجد رفع عمامته عن جبهته وسجد على جبهته وانفه دون
كور عمامته قال ابن القيم لم يثبت عنه سجود على كور العمامة في خبر
صحيح ولا حسن واما خبر عبد الرزاق كان يسجد على كور عمامته ففيه
منزوك ابن سعد في طبقاته عن صالح بن جبوان بفتح الخا المعجمة وسكون
المثناة تحت وواو وبقال بعا مهملة ايضا وهو السماك بفتح المهملة والموحدة
مقصورا مرسلا قال الذهبي الاصح انه تابعي وذكر في التقريب انه من
الطبقة الرابعة
كان اذا سار استنار وجهه اي اضاء كانه اي الموضع الذي ينتهي
فيه السرور وهو جبيته قطعة قمر قال البلقيني عدل عن تشبيهه
بالقمر الى تشبيهه بقطعة منه لان القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد
وهو المسمى بالكلف فلو شبه بالمجموع لدخلت هذه القطعة في المشبه به
وغرضه التشبيه على اكمل وجه فلذلك قال قطعة قمر بزيادة القطعة
الساطعة الاشراق الخالية من شوايب الكدر وقال ابن حجر لعله مثلثما
والمجرا الذي يتبين السرور جبينه وفيه يظهر السرور فوقع التشبيه
على بعض الوجه فناسب تشبيهه ببعض القمر قال ويحتمل انه اراد بقطعة
قمر نفسه والتشبيه وارد على عادة الشعرا والا فلا شي يعدل حسنه وفي
الطبراني عن جبير بن مطعم انه شق بوجهه مثل شقة القمر في ليلة
غير صيقته عند الالتفات وفي رواية للطبراني كانه دارة القمر ق عن
جبير بن مالك
كان اذا سلم من الصلاة قال ثلاثا سبحان ربك رب العزة عما
يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اخذ منه بعضهم
ان الاولى عدم وصل السنة التالية للفرض به بل يفصل بينهما بالاوراد
المأثورة حم عن ابي سعيد الخدري رمز المصنف لحسنه
كان اذا سلم لم يقعد اي بين الفرض والسنة لما صح انه كان يقعد بعد
اداء الصبح في مصلاه حتى تطلع الشمس وقد اشار الى ذلك البيهقي وغيره
بقوله انه كان في صلاة يعد هاتين اما التي لا راتبة بعدها كالصبح فلا
لما يقدر ما يقول اللهم انت السلام اي السالم من كل ما لا يليق بجلال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)